

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٨٩ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ دمياط ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢١٥٠٠ م ملك الوحدة المحلية لمركز ومدينة كفر سعد داخل الحيز العمرانى بمحافظة دمياط ، بالمجان ، لإقامة محطة خدمة تموين سيارات لصالح القوات المسلحة وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : باقى ملك مجلس مدينة كفر سعد بطول ٥٣ م .

الحد القبلى : حرم المصرف كفر سليمان ٨ أمتار ثم مبنى هندسة الصرف الزراعى بطول ٣٤ م .

الحد الشرقى : الطريق السريع دمياط المنصورة بطول ٣٣ م .

الحد الغربى : سور مبنى خزان مياه الشرب بطول ٣٦ م .

وذلك حسب محضر المعاينة والكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، على الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

محافظة دمياط

رئاسة مركز ومدينة كفر سعد

إدارة الأملاك

محضر معاينة

إنه في يوم الإثنين الموافق ٢٣/١٢/٢٠١٣ وبناحية مركز ومدينة كفر سعد .
تعليمات السيد رئيس المدينة والمركز بعمل معاينة للأرض المقترح تخصيصها لعمل محطة
تموين سيارات عليها. فقد قامت اللجنة المشكلة من كل من :

١- المهندس/ عصام إسماعيل فودة - مدير الإدارة الهندسية .

٢- المهندس/ عماد السعيد جمعة - مدير إدارة الأملاك .

٣- أ/ أيمن محمد السيد - فنى الأملاك .

قد قامت اللجنة بمعاينة الأرض المقترحة لعمل محطة تموين سيارات على الأرض
ملك الوحدة المحلية لمدينة كفر سعد . ومرفق طيه رسم كروكى موضع عليه الحدود والأبعاد
بإجمالى مساحة ٧٥, ١٥٠٠ متر مربع .

١- الأرض فضاء معدة للبناء .

٢- الأرض داخل كردون المدينة وداخل الحيز العمرانى .

٣- الأرض داخل نطاق المرافق (مياه - كهرباء - صرف صحى) .

٤- لا يوجد بها أى معوقات أو أى قضايا من أى نوع .

٥- لا يوجد عليها أى تعديات .

٦- الأرض محدودة بحدود أربعة ، وهى كما يلى :

الحد البحرى : باقى ملك مجلس مدينة كفر سعد بطول ٥٣ متراً .

الحد الشرقى : الطريق السريع دمياط - المنصورة بطول ٣٣ متراً .

الحد الغربى : سور مبنى خزان مياه الشرب بطول ٣٦ متراً .

الحد القبلى : حرم المصرف (كفر سليمان) ٨ أمتار ثم مبنى هندسة الصرف الزراعى

بطول ٣٤ متراً . ويتم سحب الأرض من الجهة المستفيدة فى حالة عدم التنفيذ خلال سنة

وهذا محضر معاينة بذلك حيث لم يسبق تخصيصها لأى غرض .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

يعتمد

رئيس المدينة والمركز

(إمضاء)